

## حاضت وهي بنت تسع سنين، ولم تصم رمضان، فهل تقضي، وهل يجب إخراج الكفارة عن التأخير؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. تقول نحن مجموعة من الفتيات جاءتنا الدورة الشهرية ونحن في اعمار لا تتجاوز التسع سنوات وجهلا وحياء منا لم نصم بعضا من تلك الشهور. وحين علمنا بوجود صيامنا بدأنا بالصيام. ما الواجب في ذلك قضاء - [00:00:00](#) صيام هذه الشهور مع الارχاج للصدقة؟ وهل يجب بعد صيام هذه الشهور ان نخرج الصدقة ام قبل صيامها؟ وما هو نوع ما نخرج من صدقة اذا وجدت هل هو مال ام ارز ام غير ذلك؟ جزاكم الله خيرا. الواجب عليكم احصاء الايام التي - [00:00:20](#) افطرتن فيها ثم قضاوها. المبادرة بقضائهما. جميع الايام التي حصل منك افطار فيها بعد البلوغ يجب عليكم قضاوها لانها فريضة من فرائض الاسلام لا يجوز للمسلم ان يتركها. قال تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه - [00:00:40](#)

من كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. قال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام يعني فرض. نعم. عليكم ايام كما كتب على الذين من قبلك قال صلي الله عليه وسلم الاسلام تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله تقيم الصلاة - [00:01:00](#) اؤتي الزكاة وتصوم رمضان تحج البيت ان استطعت اليه سبيلا. قال صلي الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس. شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واقام الصلاة وایتاء الزكاة وصيام رمضان وحج بيت الله الحرام. من استطاع اليه سبيلا. فصيام - [00:01:20](#)

ركن من اركان الاسلام يجب على كل مسلم ومسلمة. والحادي تفطر ايام الحيض وتقضي بدلها من ايام اخر. فالواجب اه كنا احصاء الايام اللاتي حصل فيها الفطر ثم قضاوها ويجب مع القضاء اطعام مسكين عن كل يوم للتأخير التأخير - [00:01:40](#) للقضاء الى هذا الوقت بعد الايام وسواء اخرجتن الكفارة قبل القضاء او بعده او في اثناء القضاء كل ذلك جائز والحمد لله. الحمد لله انه ليس - [00:02:00](#)